أوراق سياسيات في المساواة الجندرية

أ.د.عبدالحسين العنبكي*: تأطير نظري لاقتصاديات المرأة في العراق (الحلقة الثالثة)

ازمة المساواة بين الجنسين .. تراجع لاقتصاديات المرأة

لغويا المساواة بين حالتين تعني التطابق والتماثل التام ، وهذا يعني ان المساواة بين الجنسين ستفضي في نهاية المطاف – بل افضت – في السنوات الأخيرة بالوصول الى المثلية وهنا مكمن الخطر في تدمير البشرية وهو امر يحمل معه تراجع حقيقي في اقتصاديات المرأة ومسخ وابتذال لأدوارها المقدسة في الحياة، يتحدث مواطن غربي عن صديقه الذي ينوي الهجرة من البلد، وعندما سألته عن السبب أجاب انه (الشذوذ الجنسي)، ابتسمت قائلا ماذا تقصد؟ ، قال ببساطة : عقوبة الشذوذ قبل 300 سنة كانت الإعدام شنقا او الغرق، وقبل 100 سنة صارت عقوبة الشذوذ الإعدام ولكن بشكل ارحم، وقبل 50 سنة كانت عقوبة الشذوذ هي الجلد والسجن 20 سنة، وأصبحت عقوبة الشذوذ قبل 20 سنة مجرد غرامة 200 جنيه والسجن سنتين، وقبل 5 سنوات اذا كنت شاذا تفرض عليك غرامة بسيطة ويتم العفو عنك، وفي الوقت الحالي صار الشذوذ امرا طبيعيا دون أي عقوبة بل صارت العقوبة على من يضطهد الشاذ او يسخر منه ، فسالته لماذا تنوي الرحيل اذن؟ : قال سأرحل قبل ان يجعلوا الشذوذ اجباري ، هذه ليست نكتة فكل المؤشرات تتجه الى جعل المثلية هي الحالة الطبيعية فيما ستصبح فطرة الله وفحولة الرجل وانوثة المرأة هي الحالة الشاذة، وعلى احرار الكون ومفكريه ومستقيميه التصدي لذلك قبل فوات الأوان، وهنا نود تناول المحاور الاتية:

أولا: المساواة بين الجنسين ..بوابة لنمط حياة شاذة:

بدأ التفكير بالمساواة بين الجنسين في مطلع القرن العشرين واصبح جزء من القانون الدولي الإنساني بعد اعتماده في الجمعية العامة للأمم المتحدة عام 1948 ، تحت شعار (ان جميع البشر يولدون أحرارا متساوون في الكرامة والحقوق) ولم يكن هذا الشعار يثير حفيظة احد على العكس تماما، ذلك ان جميع الأديان السماوية تدعو الى التساوي من حيث الكرامة والحقوق، فالكرامة محفوظة للجنسين والحقوق التي اقرتها

أوراق سياسيات في المساواة الجندرية

الأديان واخرها الإسلام الحنيف يجب ان تحفظ ولا يجوز شرعا اغماط حق المرأة الذي اقره الله سبحانه، ثم انه حشر موضوع جنس الانسان بين مواطن تمييز أخرى على أساس العرق واللون واللغة والدين والمولد، الامر الذي جعله مستساغا ومدعوما بقوة.

وفي عام 1979 اعتمدت الجمعية العامة للأمم المتحدة اتفاقية القضاء على (جميع) اشكال التمييز ضد المرأة، وكلمة جميع تعني ان تمتد الى أمور ليست من اختصاص البشر وفيها تعدي على الفطرة، فامتدت برامج العمل لتشمل الثقافة والتقاليد بل وحتى التدخل في العلاقات الاسرية وملكية المرأة والميراث وحضانة الأطفال وصولا الى موضوع حرية اختيار الهوية الجنسية والتحول الجنسي والتي سميت فيما بعد (المثلية) وهي منتهى الانحراف والشذوذ الجنسي الذي سيكون سبيلا لنمط حياة شاذة تفضي الى تدمير البشرية سواء كان تدمير ذاتي من خلال تأكلها ذاتيا او التدمير من خلال الغضب الإلهي ونزول العذاب، والعالم يسير بخطى ثابتة نحو هذا الهدف المشؤوم ففي عام 2014 هنالك 143 دولة ضمنت المساواة بين الرجل والمرأة في دساتيرها و52 دولة لازالت لم تقم بهذه الخطوة بعد رغم ان المنظمات الدولية تقود ثورة جندرية في هذا الاتجاه وبدأت مواكب المثلية واعلامها تجوب شوارع مختلف البلدان ووصل الامر الى فرض هذه الثقافة في المناهج المدرسية لأبنائنا باستخدام مختلف الضغوطات ، بل أتوقع ان تصنف الدول التي تواجه المثلية في مجتمعاتها الى دول مارقة تهدد السلم العالمي بحسب وصفهم وتفرض عليها عقوبات اقتصادية وتعزل سياسيا، وطوبا للمعزولين الغرباء.

ثانيا: المساواة بين الجنسين.. خسارة للعدالة الانسانية:

أوراق سياسيات في المساواة الجندرية

استهواني الحديث مع سيدة عراقية فاضلة ، اغواها الفكر الجندري المنحرف الذي يناشد المساواة بين الرجل والمرأة، وكان الحديث بحضور زوجها وبعض الأصدقاء ، كانت (اساور) تتحدث بثقة عن المساواة ، وكان منطقها يحمل الكثير من المغالطات المثيرة للسخرية تارة والمثيرة للشفقة تارة أخرى ، فقلت يا سيدتي، ان العدالة أولى من المساواة ،فلماذا الإصرار على المساواة رغم انه يفقد المرأة الكثير من الامتيازات التي توفرها العدالة، فقد تكون المساواة ظالمة وغير عادلة ، فانت على سبيل المثال طبيبة اسنان ، هل من الانصاف والعدل ان يكون اجرك نفس اجر مساعدتك التي ترتب لك مواعيد المراجعين ، فقالت طبعاً(لا) فهذا ليس عدلاً ، فقلت لكنها مساواة ، ثم قلت ان الله سبحانه وتعالى نسب لنفسه العدل ، بل هو العدل المطلق ولم ينسب لنفسه المساواة ، وقد ميز الله بين مخلوقاته في كل شيء ، تراجع منطقها واهتزت قناعتها ، الا انها أصرت على المساواة بين الرجل والمرأة ، قلت تمام سيدتي ، لنفترض اننا الان في مجتمع يطبق المساواة بين الجنسين على وجه الدقة، فدعيني اطلب منك استرجاع (30 مليون دينار) فوراً الى زوجك مبلغ المقدم لزواجكما ، اخذت عيونها تدور بسرعة تبحث عن مخرج ، وسرعان ما قبلت ، قائلة تمام ، ولكن عليه (تقصد زوجها) ان يشتري لي بيتاً بجوار اهلي كي اضع ابني الصغير عندهم عندما اذهب الى العمل ، اضحكتني كثيراً ، قلت مهلاً، لماذا هو من عليه ان يشتري لك بيتاً بجوار اهلك ؟ ، المساواة تقتضي ان تشترون البيت مناصفة ، ثم لماذا ان يكون البيت بجوار اهلك وليس بجوار اهله ؟، المساواة تقتضي ان نحسب المسافة بالسنتمتر بين بيت اهلك وبيت اهله وتقسيمها على (2) وحاصل القسمة يجعل بيتكما في منتصف المسافة بالضبط ، واذا اردنا ان نتوغل في تفاصيل المساواة اكثر فاكثر فان الفطرة التي فطر الله الناس عليها سوف يعاد هيكلتها، قالت كيف؟، قلت مثلاً انت مظلومة في قصة الحمل لأنك حملت الولد (9اشهر) في بطنك دون ان يحمله زوجك ولا حتى دقيقة ومقتضى المساواة ان يحمله كلاكما بالتساوي كل واحد منكم (4,5 شهر) وبالتبعية فان مقتضى المساواة يحتم علينا ان يتحمل زوجك نصف البيضة الملقحة وانت تتحملي نصفها الاخر، وكذا الامر بالنسبة للنطف التي لقحت البيضة فقد تحملها زوجك لوحدة وهذا خلاف المساواة، والمساواة تقتضي ان تكوني مشاركة بنصف النطف وهو مشارك بنصف البيضة، وان استحال تطبيق هذا التقسيم بالتساوي وهو مستحيل حتما، فان ذلك يعني ان فطرة التكوين

للذكورة والانوثة لا تنسجم مع المساواة ولا بد من إعادة هيكلتها، وهذا يعني ان انصار المساواة يكفرون بفطرة الله التي فطر الناس عليها، ولذلك جعلوا المساواة تحل محل العدالة التي وزع الله بها الأدوار والوظائف البيولوجية والحياتية والعملية بمنتهى العدل كي تستقيم الخليقة، وهذا يعني بالتبعية ان المساواة تحمل مشروع تدمير للخليقة، وقبل النظر الى الماديات الجزئية لا بد من النظر الى الصورة الكاملة للخلق التي احسن الله توليفها واتم يا انصار المساواة تريدون الاساءة لها لتثبتوا أنكم أعلم من الله في شؤون ومتطلبات خلقه، تعالى الله عما تصفون.

ثالثا: المساواة بين الجنسين.. المرأة الخاسر الأكبر:

اذا سلمنا بحتمية حصول المساواة الحقيقية بين الرجال والنساء فان اقتصاديات المرأة سوف تتراجع حتما، واعني بالمساواة الحقيقية غير التي تريدها النساء وتضمر مقاصدها، ذلك ان النساء تريد مساواة انتقائية، أي تكون في أمور مختارة تتساوى مع الرجال وفي أمور لا تريد ان تتساوى معهم حيث تبقى الكثير من المهام مسؤولية الرجال وعليهم أن يتقدموا عند كل ظرف حامين وحارسين ومدللين، حيث يستثمرن قدرتهن على شحذ غيرة الرجال وشجاعتهم وقدراتهم الجسمانية ، فضلا عن استثمار الموروث الشعبي لصالحهن وفقا لخلفيات دينية واجتماعية، فلو كانت المساواة حقيقية، فان الخاسر الأكبر فيها هي المرأة، فلو مكنا المرأة من الحصول على الميراث اسوة بالرجال على سبيل المثال لا الحصر، أي لو عملنا خلاف النص القرآني المقدس في صورة النساء 11(يُوصيكم الله في أولادكُم للذَّكَر مثلُ حَظِّ الأُنثَيين) ستكون المرأة خاسرة، لأن الآية تعني ان ترث الانثى نصف ما يرثه الذكر، دون تحمل مسؤولية الانفاق، هو أفضل لها من ان تتعادل مع الذكر، فلو افترضنا ان الاب توفى وليس لديه الا (ولد وبنت) فلو تساويا في الميراث وسنفترض للتبسيط ان الميراث = 100 فان

(50) للذكر و (50) للانثى، وفي حال الاخذ بشرع الله فان للذكر مثل حظ الاثنين أي ان الميراث سيقسم الى 3 أسهم سهم الانثى وسهمين للذكر، أي 33.33 للانثى و66.66 للذكر والفرق بين (50-33.33 =16.66) أي ان الانثى في النص القرآني تخسر (16.66%) وهي خسارة بسيطة جداً مقابل تخليتها عن مسؤولية الانفاق طوال عمرها في الاسرة وفي كنف رجل مسؤول شرعاً عن الانفاق، فالمرأة أذن الخاسر الأكبر فيحال تطبيق المساواة بين الجنسين، ليس فقط في مجال الانفاق داخل الاسرة وانما في مجال متطلبات الزواج ابتداءً التي جعلها الإسلام على عاتق الرجل، فالمهر المقدم والمهر المؤجل ومصاريف الزواج والاحتفال وكل شيء، بل ان المرأة ترث الثمن من تركة الزوج في حال بقيت على ذمته حتى وفاته ، هو مسؤولية الرجل وفي حال تقاسمهما في هذه المسؤولية فان المرأة هي الخاسر الأكبر، جدير بالذكر ان مدرسة اهل البيت عليهم السلام (فقه الشيعة) جعلت البنت الوحيدة لأبيها تأخذ كامل الميراث وتكون حابسة ومانعة لأخوة المتوفي (اعمامها وعماتها) من الميراث فيما ذهبت المذاهب الأخرى الى إعطاء البنت الوحيدة حصة الانثى وتمكين اخوة المتوفي من الميراث للذكر مثل حظ الانثيين.

وفي الحياة العامة كذلك، وفي القوانين الوضعية والأعراف الاجتماعية، فقد أعطيت المرأة مفاضلة في كل شي حيث عادة ما ينفق الرجل على صديقتة او زميلتة في أي محل عام، فقد علقت الأعراف اثقال الالتزامات الاجتماعية في رقبة الرجل دون المرأة، وقد بالغت القوانين الوضعية في ضمان حقوق المرأة، فان مارس الزوج حقه الطبيعي في طلاق زوجته بعد استحالة الحياة الزوجية بينهما حتى وان عتت المرأة وتغطرست وتفردت في اتخاذ قرارات مصيرية تخص الاسرة والأولاد دون رضا وربما دون علم زوجها، فان المحاكم تقف للزوج بالمرصاد حتى مع وجود الباحث الاجتماعي المكلف من المحكمة والذي يقر باستحالة الحياة الزوجية ويوصي بالتفريق، فان الزوجة تكسب النفقة للفترة بين القطيعة والطلاق حتى وان ان لم يكن لديها طفل قاصر، ثم تمنح حق

أوراق سياسيات في المساواة الجندرية

السكنى لمدة 3 سنوات ان لم يكن لديها عقار باسمها وعلى الرجل ان يترك بيته لها، ثم تحصل على اثاث الزوجية كاملا حتى وان كان لا يخص مبلغ المهر المقدم ، ثم يحكم لها بالمهر المؤخر مقوما بالأسعار الحالية للذهب كي لا يتعرض مهرها المؤخر للتأكل جراء معدلات التضخم ثم تحصل على تعويض من الرجل عن ما يسمى (الطلاق التعسفي) حتى وان كانت الزوجة قد مارست كل أنواع التعسف في حياتها مع الرجل، ولا اعلم وجه التعسف في الموضوع ان كانت المرأة متمردة وتستفز رجولة وكرامة زوجها كل يوم وتهدد مصير اسرته في عيشها وسمعتها وامنها الاجتماعي بل تدفعه دفعا لاتخاذ قرار الطلاق ومع كل ذلك هو لم يذهب الى الخارجين عن القانون لطلاقه منها بل هو ذهب للمحكمة التي عقد فيها عقد الزواج طالبا انهاء العقد والتفريق لاستحالة الحياة الزوجية، فاين المساواة التي تنادي بها النساء وهي محتمية بقوانين وضعية جائرة تظلم الرجل، أليست المرأة اذن هي الخاسرات الأكبر من المساواة بين الرجل والمرأة.

قوانين وضعية أخرى أعطت حقوق غير متساوية منها على سبيل المثال لا الحصر قوانين العمل التي قبلت ان تكون المرأة ضابط في الجيش في صنوف محددة منها مثلا الطبابة العسكرية، فالمرأة غير مشمولة بالخفارة وغير مشمولة بالإنذار العسكري وحالات الطوارئ وغير مشمولة بالعقوبات العسكرية ولا تنقل للوحدات الفعالة وغيرها من الامتيازات مع المساواة التامة في المرتب، ومع ذلك صدعتنا المنظمات النسوية بهتافات المساواة ، الا تعلم انها الخاسر الأكبر بالمساواة، ام انها تريد مساواة انتقائية تستغل فيها شهامة الرجل ومروءته كما هو المعتاد فعلا.

(*) المستشار الاقتصادي لمجلس الوزراء العراقي

حقوق النشر محفوظة لشبكة الاقتصاديين العراقيين. يسمح بإعادة النشر بشرط الإشارة الى المصدر. 23 حزيران 2023

http://iraqieconomists.net/ar/